تَوْثِيْقِيَّةُ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ وضَوَابِطُهَا الصَّحِيحَةِ

عبد الرؤوف خليفة محمد محمد

مستخلص الدراسة

تستهدف الدراسة بيان أهمية علم القراءات تعلما وتعليما وتعبدا، ومدى ارتباط القراءات بالقرآن الكريم، وطرق المحافظة عليها كما أنزلت, وبيان إرشاد المتعلمين لأهميتها في علوم التفسير والعلوم الشرعية، واستعراض الأدلة الشرعية على توقيفية القراءات من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، وبيان ضوابط القراءة الصحيحة، ومناقشة الخلاف بين العلماء في مسألة التواتر.

Abstract of the study

The study aims at a statement of the importance of reading, learning and teaching and donation, and the extent of readings in the Holy Qur'an and the preservation methods of the preservation of the readings, and the guidance of learners for their importance in the sciences of interpretation and legitimate science The review of the legitimate evidence to the arrest of the readings from the Holy Quran and the Senior Senior and the correct reading controls, and discussing the dispute between scientists on the issue of frequency.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد فإن القراءات القرآنية علم جليل؛ لارتباطه بكتاب الله عز وجل، وهذه القراءات ليست من صنع البشر، ولا من نتاج عقولهم، وانما هي وحي من عند الله نزل به الروح الأمين علي قلب سيد المرسلين ﷺ، ولما أقرأ النبي ﷺ أصحابه وتلقوا هذه القراءات لم يسألوا عن ما هيتها ومن أين أتت، بل كان التسليم المطلق للوحي الكريم، ولأن هذه القراءات توقيفية من عند الله ولا مجال فيها لإعمال العقل ولا القياس.

أسباب اختيار الموضوع:

- أهمية علم القراءات تعلما وتعليما وتعبدا.
- ارتباط القراءات بالقرآن الكريم.
- المحافظة على القراءات كما أنزلت, وإرشاد المتعلمين لأهميتها في علوم التفسير والعلوم الشرعية.

الدراسات السابقة:

- من خلال البحث واستعراض العديد من قواعد البيانات لم يحصل "الباحث" على دراسة تتناول توقيفية القراءات بشكل متفرد ، فأردت أن أفرد لها دراسة مستقلة وأسميتها (تَوْقِيْفِيَّةُ الْقِراءَاتِ الْعَشْرِ, وضَوَابِطُهَا الصَّحِيحَةِ.)

منهج الدراسة:

اقتضت طبيعة الدراسة أن يكون منهجها المتبع هو المنهج الاستقرائي التحليلي، فقمت بالقراءة المتأنية عن توقيفية القراءات، وذكرت الأدلة الشرعية على توقيفية القراءات ثم تناولت الأركان الصحيحة للقراءة بشكل موجز فى ضوء المنهج الاستقرائي التحليلي.

توقيفة القراءات العشر:

جدير بمن يدرس القراءات أن يتحدث عن توقيفيتها وأنها ليست من اختراع البشر, وأنها منزلة من عند الله, وهنا يجب الإشارة إلى مفهوم التوقيف لغةً واصطلاحًا, فيمكن القول: بأن التوقيف في اللغة معناه: التعليم, يقال: وقفت القارئ علي الكلمة وقوفًا, ووقفته توقيفًا, أي: علمته مواضع الوقوف, وكيفية الأداء دون زيادة حرف أو حركة أو وهما[1].

وهو في الاصطلاح الشرعي: تعليم النطق باللفظ القرآني بما تواتر وثبت نقله من الأحرف السبعة عن رسول الله ﷺ فعن الصحابة والتابعين وتابعيهم وعلماء الأمة رضي الله عن الجميع إذ إن الخبر المتواتر في علم القراءات: نقل جماعة مستفيضة يمتنع تواطؤهم علي الكذب عن جماعة مثلهم من أول السند إلي منتهاه إلي رسول الله ﷺ إليك بطريق المشافهة والسماع [2].

ومن هذا التعريف يتضح أن القراءات لا تثبت إلا بالتواتر السماعي فضلا عن المشافهة؛ لأن في القراءات أشياء لا تحكم إلا بالسماع والمشافهة وليس النطق بها اختياريا أو اجتهادا من أحد [3].

وعلي هذا فإن قراءة القرآن بالقراءات توقيفية أي تعليمية يتوقف جواز القراءة بها علي تقييم الشارع وإذنه في ذلك, بأن تسمع من لسانه أو يأذن في استعمالها [4]. وعلي هذا فإن قراءة القرآن بالقراءات توقيفية أي تعليمية يتوقف جواز القراءة بها علي تقييم الشارع وإذنه في ذلك, بأن تسمع من لسانه أو يأذن في استعمالها [5].

ولذا, فلا يجوز استبدال كلمة بأخري, ولا لفظة بغيرها مما قد يعتبره القارئ أصح أو أفصح بل العمدة في القراءة ما كان أصح نقلا وأوثق ثبوتا [6]، وعليه فبين التوقيف والقراءة تلازما, فلا قراءة بدون توقيف.

والقراءات توقيفية وليست اختيارية، خلافا لجماعة منهم الزمخشري، حيث ظنوا أنها اختيارية تدور مع اختيار الفصحاء واجتهاد البلغاء، ورد على حمزة قراءة: ﴿ تساءلون به والأرحامِ﴾(7) بالخفض; ومثل ما حكي عن أبي زيد والأصمعي ويعقوب الحضرمي أن خطئوا حمزة في قراءته:﴿وما أنتم بمصرخي﴾[8]بكسر الياء المشددة، وكذا أنكروا على أبي عمرو إدغامه الراء عند اللام في :﴿يغفر لكم﴾[9].

وقال الزجاج: إنه خطأ فاحش، ولا تدغم الراء في اللام إذا قلت: " مرلي بكذا "; لأن الراء حرف مكرر، ولا يدغم الزائد في الناقص للإخلال به، فأما اللام فيجوز إدغامه في الراء، ولو أدغمت اللام في الراء لزم التكرير من الراء. وهذا إجماع النحويين.

وهذا تحامل، وقد انعقد الإجماع على صحة قراءة هؤلاء الأئمة، وأنها سنة متبعة، ولا مجال للاجتهاد فيها، ولهذا قال سيبويه في " كتابه " في قوله تعالى:﴿ما هذا بشرا﴾[10]: وبنو تميم يرفعونه إلا من درى كيف هي في المصحف. وإنما كان كذلك; لأن القراءة سنة مروية عن النبي ﷺ ولا تكون القراءة بغير ما روي عنه (11).

الأدلة الشرعية على توقيفية القراءات.

أولا: من القرآن الكريم:

الدليل الأول: في قوله سبحانه :﴿ **وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖ** ﴾[12] **ووجه الدلالة في الآية الكريمة:** أن الله تعالى نفى الحرج والمشقة عن عباده , فيسر لهم سبل العبادة, وهذه قاعده من قواعد الشريعة الإسلامية حيث تقرر أن المشقة تجلب التيسير؛ لأن الحرج مدفوع بالنص, ومما تخرج على هذه القاعدة الترخيص بقراءة القرآن بالأحرف السبعة التى ورد بها الحديث , وذلك لتباين اللهجات العربية, والصعوبة التي كانت تواجهها , فكان التيسير من الله سبحانه ,والتوقيف من رسول الله ﷺ [13]

أ- **الدليل الثاني:** في قوله تعالى :﴿ **وَلَقَدۡ يَسَّرۡنَا ٱلۡقُرۡءَانَ لِلذِّكۡرِ فَهَلۡ مِنۡ مُّدَّكِرٖ**﴾[14] **ووجه الدلالة في هذه الآية الكريمة:** أن الله جلت قدرته قد يسر قراءة القرآن الكريم لكل لسان, وسهل حفظه على الألسنة والقلوب, ومقتضى ذلك أن إنزال القرآن الكريم بهذه القراءات من جملة التيسير والتسهيل, فهون عليهم الأمر في التلاوة كيفما استطاعوا بثلاثة شروط :

1. **أولها:** أن تكون لهجة القراءة من اللهجات العربية الفصيحة .
2. **ثانيها:** أن يقرها رسول الله ﷺ .
3. **ثالثها:** أن تكون ثابتة بالعرضة الأخيرة, موافقة للرسم العثماني ولو احتمالا[15] ومن القواعد الثوابت في الشريعة أن الحاجة تنزل منزلة الضرورة سواء كانت عامه أم خاصة, وهى التي تستدعى تسهيلا وتيسيرا لأجل الحصول على المقصود, وحاجة القبائل العربية استلزمت التخفيف والترخيص الّذَيْنِ رعاهما الشرع الحنيف [16].

ج . الدليل الثالث: قوله تعالى :﴿ وَهَٰذَا كِتَٰبٞ مُّصَدِّقٞ لِّسَانًا عَرَبِيًّا﴾[17].

ووجه الدلالة في الآية الكريمة : أن الله تعالى وصف القرآن الكريم بأنه نزل بلسان عربي , وقد عرف أن لسان العرب منهج متعدد الوجوه, فأنزل الله القرآن بقراءاته؛ ليكون ملائما للسان العربي .

د ــ الدليل الرابع: قوله تعالى: ﴿وَهَٰذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُّبِينٌ ﴾[18].

ووجـه الدلالـة فـي الآيـة الكريمـة: أن عربيـة القـرآن الكـريم قـد وصـف الله تعـالى اللسـان النـاطق بهـا بأنـه ذو بيـان, ومـن المعلـوم أن تعـدد الوجـوه مـن منـاهج البيـان العربـي, والقـرآن الكـريم ذو بيـان معجز, ووجوه قراءاته من محاسن الإعجاز [19].

ثانيا: من السنة النبوية الشريفة:

فكمـا جـاء أن القـراءات توقيفيـة بـنص القـرآن الكـريم, فقـد جـاء فـي السـنة النبويـة مـا يـنص علـى أن القراءات توقيفية, ولا اختيار فيها لأحد من الناس, فمن ذلك:

<u>الدلـــيل الأول:</u> مـــا رواه البخـــاري ومســـلم بســـندهما إلـــى عـــروة بـــن الزبيـــر أن المســـوار بـــن مخزمـــة وعبدالرحمن بـن القـارئ سـمعا عمـر بـن الخطـاب رضـي الله عنـه يقـول:" سَـمِعْتُ هِشَـامَ بْـنَ حَكِـيمِ بْـنِ حِـزَامٍ، يَقْـرَأُ سُـورَةَ الفُرْقَـانِ فِـي حَيَـاةِ رَسُـولِ اللَّـهِ ﷺ، فَاسْـتَمَعْتُ لِقِرَاءَتِـهِ، فَـإِذَا هُـوَ يَقْـرَأُ عَلَـى حُـرُوفٍ كَثِيـرَةٍ، لَـمْ يُقْرِئْنِيهَـا رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ، فَكِـدْتُ أُسَـاوِرُهُ فِـي الصَّـلاَةِ، فَتَصَـبَّرْتُ حَتَّـى سَـلَّمَ، فَلَبَّبْتُـهُ بِرِدَائِـهِ، فَقُلْـتُ: مَـنْ أَقْـرَأَكَ هَـذِهِ السُّـورَةَ الَّتِـي سَـمِعْتُكَ تَقْـرَأُ؟ قَـالَ: أَقْرَأَنِيهَـا رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ، فَقُلْـتُ: كَـذَبْتَ، فَـإِنَّ رَسُـولَ اللَّـهِ ﷺ قَـدْ أَقْرَأَنِيهَـا عَلَـى غَيْـرِ مَـا قَـرَأْتَ، فَانْطَلَقْـتُ بِـهِ أَقُـودُهُ إِلَـى رَسُـولِ اللَّـهِ ﷺ، فَقُلْـتُ: إِنِّـي سَـمِعْتُ هَـذَا يَقْـرَأُ بِسُـورَةِ الفُرْقَـانِ عَلَـى حُـرُوفٍ لَـمْ تُقْرِئْنِيهَـا، فَقَـالَ رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ: "أَرْسِـلْهُ، اقْـرَأْ يَـا هِشَـامُ" فَقَـرَأَ عَلَيْـهِ القِـرَاءَةَ الَّتِـي سَـمِعْتُهُ يَقْـرَأُ، فَقَـالَ رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ: "كَـذَلِكَ أُنْزِلَـتْ"، ثُـمَّ قَـالَ: "اقْـرَأْ يَـا عُمَـرُ" فَقَـرَأْتُ القِـرَاءَةَ الَّتِـي أَقْرَأَنِـي، فَقَـالَ رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ: "كَذَلِكَ أُنْزِلَتْ إِنَّ هَذَا القُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ"[20].

<u>وجـــه الدلالـــة مـــن هـــذا الحـــديث الشـــريف</u>: يتبـين لنـا أن القـراءات القرآنيـة الثابتـة بالسـند المتـوتر والمشـهور مسـتوفية بشـروطها أي هـي توقيفيـة مـن رسـول الله ﷺ نفسـه, يـدل لـذلك فعلـه ﷺ وقولـه, أمـا **فعلـه:** فقد استمع إلـى قراءة كل من هشام بن حكيم, وعمر بن الخطاب ليحكم على قراءة كل منهما بعد تمحيصها.

وأمـا **قولـه** ﷺ: فمـا ذكـره مـن تصـويب كـل منهمـا حـين قـال:" هكـذا أنزلـت ", فهـذا القـول مـن رسـول الله ﷺ إقرار لقراءة كل منهما وأنها صحيحةٌ .

ومـن جهـة أخـرى يـدل الحـديث الشـريف علـى تعـدد قـراءات القـرآن الكـريم, وأن هـذا التعـدد منـزل مـن عنـد الله تعـالى حـين قـال ﷺ :" إن هـذا القـرآن أنـزل علـى سـبعة أحـرف ". كـذلك يـدل هـذا الحـديث علـى السعة في نشأة القراءات وتعددها تيسيرا على الأمه بقوله ﷺ:" فاقرءوا ما تيسر منه"

كذلك يدل الحديث أيضا على كمال عناية الصحابة واعتمادهم على قراءة النبي ﷺ وحدها.

<u>الدلـــيل الثانـــي:</u> روي مسـلم فـي صـحيحه أن أُبَـيِّ بْـنِ كَعْـبٍ، قَـالَ: كُنْـتُ فِـي الْمَسْـجِدِ، فَـدَخَلَ رَجُـلٌ يُصَـلِّي، فَقَـرَأَ قِـرَاءَةً أَنْكَرْتُهَـا عَلَيْـهِ، ثُـمَّ دَخَـلَ آخَـرُ فَقَـرَأَ قِـرَاءَةً سِـوَى قِـرَاءَةِ صَـاحِبِهِ، فَلَمَّـا قَضَـيْنَا الصَّـلَاةَ دَخَلْنَـا جَمِيعًـا عَلَـى رَسُـولِ اللهِ ﷺ، فَقُلْـتُ: إِنَّ هَـذَا قَـرَأَ قِـرَاءَةً أَنْكَرْتُهَـا عَلَيْـهِ، وَدَخَـلَ آخَـرُ فَقَـرَأَ سِـوَى قِـرَاءَةِ صَـاحِبِهِ، فَأَمَرَهُمَـا رَسُـولُ اللهِ ﷺ، فَقَـرَآ، فَحَسَّـنَ النَّبِـيُّ ﷺ شَـأْنَهُمَا، فَسَـقَطَ فِـي نَفْسِـي مِـنَ التَّكْـذِيبِ، وَلَا إِذْ كُنْـتُ فِـي الْجَاهِلِيَّـةِ، فَلَمَّـا رَأَى رَسُـولُ اللهِ ﷺ مَـا قَـدْ غَشِـيَنِي، ضَـرَبَ فِـي صَـدْرِي، فَفِضْـتُ عَرَقًـا وَكَأَنَّمَـا أَنْظُـرُ إِلَـى اللهِ

عَـزَّ وَجَـلَّ فَرَقًـا، فَقَـالَ لِـي: " يَـا أُبَـيُّ أُرْسِـلَ إِلَـيَّ أَنِ اقْـرَأِ الْقُـرْآنَ عَلَـى حَـرْفٍ، فَـرَدَدْتُ إِلَيْـهِ أَنْ هَـوِّنْ عَلَـى أُمَّتِـي، فَـرَدَّ إِلَـيَّ الثَّانِيَـةَ اقْـرَأْهُ عَلَـى حَـرْفَيْنِ، فَـرَدَدْتُ إِلَيْـهِ أَنْ هَـوِّنْ عَلَـى أُمَّتِـي، فَـرَدَّ إِلَـيَّ الثَّالِثَـةَ اقْـرَأْهُ عَلَـى سَـبْعَةِ أَحْـرُفٍ، فَلَـكَ بِكُـلِّ رَدَّةٍ رَدَدْتُكَهَـا مَسْـأَلَةٌ تَسْـأَلُنِيهَا، فَقُلْـتُ: اللهُـمَّ اغْفِـرْ لِأُمَّتِـي، اللهُـمَّ اغْفِـرْ لِأُمَّتِـي، وَأَخَّرْتُ الثَّالِثَةَ لِيَوْمٍ يَرْغَبُ إِلَيَّ الْخَلْقُ كُلُّهُمْ، حَتَّى إِبْرَاهِيمُ ﷺ""[21].

وجه الدلالة من هذا الحديث الشريف:

إن قـراءات القـرآن الحكـيم وارادة مـن لـدن حكـيم علـيم وحيًـا علـى رسـول الله ﷺ, وأنهـا توقيفيـةٌ منـه ﷺ عـن جبريـل عـن رب العـزة, مـأخوذةٌ بـالتلقي الشـفاهي والسـماعي, وقـدوتنا رسـول الله ﷺ قـد تلقاهـا شـفاهًا وسماعًا من جبريل ـ عليه السلام ـ الذى أقرأه بها وعلَّمه إياها, الأمر الذى يقطع بتوقيف القراءات.

ومـن جهـة أخـرى يـدل هـذا الحـديث النبـوي الشـريف علـى جـواز القـراءة بـالقراءات المتـواترة فـي الصـلاة وخارجهـا؛ إذ واقعـة هـذا الحـديث كانـت فـي المسـجد كمـا هـو ظـاهر مـن هـذه الروايـة التـي أوردهـا أبـى بـن كعب ـ رضى الله عنه ـ .

ثالثا: الإجماع[22] :

لقـد أجمعـت الأمـة الإسـلامية علمًـا وعمـلًا علـى قـراءة القـرآن الكـريم بهـذه القـراءات المتـواترة وفـق مـا ثبـت في العرضة الأخيرة.

أما الإجماع العملي:

وهـو مـا أجمعـت عليـه الأمـة الإسـلامية, وسـار فيـه الخلـف علـى درب السـلف فـي تعلـم وتعلـيم القـرآن وقراءاتـه, وظهـر ذلـك جليـا واضـحا فـي رسـم المصـاحف المحتمـل لوجـوه القـراءات, وتتبعهـا واحـدة مـن حيـث صحة السند بعد استيفاء الرسم وموافقة العربية الفصحى.

وأما الاجماع العلمي:

فقد أجمعت الأمة علي أخذ القراءات بالتلقي الشفاهي عن المقرئين العلماء الحاذقين لها, وإلا كانت القراءة محرفة مصحفة, وهذا لا يجوز, وكل هذا ظاهر في الدلالة على توفيقية القراءات[23].

ضوابط القراءة الصحيحة. [24]

1ـ **أما الركن الأول:** فهو محل خلاف بين العلماء, وهذا الخلاف يدور بين اشتراط التواتر وعليه جمهور العلماء قديما وحديثا, أو الاكتفاء بصحة السند مع الشهرة والاستفاضة.

2ـ **الركن الثاني:** أن تكون القراءة موافقة لرسم أحد المصاحف العثمانية تحقيقا أو تقديرا.

3ـ **الركن الثالث:** أن تكون موافقة لوجه من وجوه اللغة العربية .

- **تفصيل هذه الأركان الثلاثة:**

الركن الأول: التواتر[25].

وهذا هو الركن الأصيل لقبول القراءة؛ لأنه إذا ثبت التواتر صار الركنان الآخرين لازمين له؛ لأن القراءة إذا تواترت فإنها تكون موافقة للرسم ولها وجه في العربية صحيح, إلا أن العلماء اختلفوا في هذا الأمر بين التواتر والاكتفاء بصحة الإسناد مع الشهرة والاستفاضة.

- **وقد نظم ابن الجزري في طيبته مبينا هذه الضوابط والأركان, فقال:**

" فَكُلُّ مَا وافَقَ وَجْهَ نَحْوِ وَكَانَ للرَّسْمِ احْتِمالا يَحْوِي
وصَحَّ إِسْنَادا هُوَ القرآنُ فهذه الثـلاثـةُ الأركـــانُ
وحيثما يختلُّ ركنٌ أَثْبتِ شـُـذُوذَهُ لَوْ أنَّهُ في السَّبْعَةِ"[26]

وقد تعقب الإمام النويري[27] شيخه ابن الجزري في شرح طيبته عند قوله:" وصح إسنادا" جاء فيه:" وقوله:" وصح إسنادا " ظاهره أن القرآن يكتفي بثبوته مع الشرطين المتقدمين بصحة السند فقط, ولا يحتاج إلى تواتر, وهذا قول حادثٌ مخالفٌ لإجماع الفقهاء والمحدثين وغيرهم, ولقد ضلَّ بسبب هذا القولِ قومٌ, فصاروا يقرءون أحرفًا لا يصحُّ لها سندٌ أصلا, ويقولون: التواتر ليس بشرط" [28].

- **<u>مناقشة الخلاف بين العلماء في مسألة التواتر:</u>**

لقد شغلت قضية التواتر حيزًا كبيرًا بين العلماء من حيثُ الخلافِ, فقائلٌ منهم بالاكتفاء بصحةِ السندِ, وقائلٌ منهم بشرط التواتر, ولعل ذلك راجعٌ إلى عدة أسباب, يمكن مناقشتها فيما يلي:

1) غموض معنى المتواتر في حد ذاته, حتى إنه عرضت فيه شبهٌ لبعض الباحثين عنه جعلتهم حيارى في أمره!.

2) ظنُّ بعضهم أن خبر الآحاد لا يفيد العلم, وإنما يفيد العلم الخبر المتواتر, مع أن خبر الآحاد قد يفيد العلم, وذلك إذا احْتَفَّت به قرائنٌ توجب ذلك.

3) اعتماد بعضهم على أخبار رويت في ذلك, لقول بعض المحَدِّثين: هذه أخبار صحيحة الإسناد, أن الحكم بصحة الإسناد لا يقتضي الحكم بصحة الخبر, وهو أمر مقرر في علوم أصول الأثر[29].

4) عدم انتباه البعض إلى ما ذكر من بعض أسانيد القراءات مما لم يبلغ حد التواتر لا يستلزم عد مجيئها عن جمع غيرهم يبلغ حد التواتر, وأن ذكر بعضهم لا ينفي غيرهم[30].

5) الغفلة عن أن بعض القراءات تتواتر عند قوم دون قوم فيثبت الأولون التواتر وينفيه الآخرون, والمثبت مقدم على النافي هنا[31].

6) لا يشترط للحكم بثبوت التواتر لأمر ما أن لا يخالف فيه مخالف, بل إذا جاء عن قوم يثبت بهم التواتر وتقوم بهم الحجة وأقصد بالقوم الذين تخصصوا في هذا الميدان ثبت التواتر.

7) التنبيه على أن قراءة أهل كل بلد تواترت إليهم, وفي هذا يقول ابن الجزري:" ومما يحقق لك أن قراءة أهل كل بلد متواترة بالنسبة إليهم أن الإمام الشافعي رحمه الله جعل البسملة من القرآن مع أن روايته عن شيخه مالك تقتضي عدم كونها من القرآن[32]؛ لأنه أي الشافعي من أهل مكة وهم يثبتون البسملة بين السورتين ويعدونها من أول الفاتحة آية وهي قراءة ابن كثير المكي مع غيره من القراء[33].

فالملاحظ هنا: أنه لم يعتمد على روايته عن مالك في عدم البسملة؛ لأنها آحاد واعتمد على قراءة ابن كثير؛ لأنها متواترة. كذلك تفريق البعض بين القرآن والقراءات[34] مع أن الأولى عدم التفريق؛ لأن العلاقة بينهما علاقة الجزء بالكل.

يقول **الإمام الجعبري**[35] في شرح الشاطبية: ضابط كل قراءة تواتر نقلها, ووافقت العربية مطلقا, ورسم المصحف ولو تقديرا, فهي من الأحرف السبعة, وما لم يجتمع فيه ذلك فشاذ"[36].

والقراءات السبع أو العشر قد توافرت فيها وتحققت الأركان الثلاثة المشروطة لصحة القراءة, **يقول الصفاقسي:** " الشاذ ليس بمتواتر, وكل ما زاد الآن على القراءات العشر فهو غير متواتر"[37].

وقال النويري:" أجمع الأصوليون على أنه لم يتواتر شيء مما زاد على القراءات العشر, وكذلك أجمع عليه القراء والفقهاء أيضا إلا من لا يعتد بخلافه"[38].

مما سبق يثبت بالدليل القوي الذي لا ريب فيه, ولا لبس, ولا خفاء أن القرآن الكريم لا يثبت إلا بالتواتر واتصال السند إلى رسول الله ﷺ , وأنه لا يكتفى في ثبوته بصحة السند, فالقول بصحة السند قول محدث مخالف لإجماع الجمهور من أهل العلم من القراء والأصوليين, والفقهاء, والمحدثين.

ولذا؛ فالتواتر منحصر في القراءات العشر التي يقرأ بها الآن, وقيل: في السبع فقط, ولكن القول الأول هو الأولى بالصواب. وقد ثبت لدى الجميع وجمهور أهل العلم أن القراءات الثلاث المتممة للعشر متواترة كذلك, وأن ما ورائها شاذ وإن وافق العربية والرسم, ونقلت عن الثقات, فإن ذلك كله لا يخرجها من شذوذها فلا تسمى قرآنا, وتحرم القراءة بها في الصلاة وخارجها, كذلك يحرم الاعتقاد بقرآنيتها.

الركن الثاني: موافقة الرسم لأحد المصاحف العثمانية ولو احتمالا:

يجدر بالباحث قبل أن يبدأ الحديث عن هذا الركن أن يعرف بالرسم العثماني وأنواعه ومزاياه وفوائده ومصادره؛ لتكمل الفائدة في بيان أهمية هذا الركن من أركان القراءة الصحيحة الثلاثة.

• تعريف الرسم في اللغة:

الرسم في اللغة: الأثر, قال الليث:" الرسم: الأثر"[39], وقال الخليل:" الرسم: بقية الأثر... وناقة رسوم ترسم رسما, أي: تؤثر في الأرض من شدة وطئها"[40].

وإلى ما سبق أشار ابن منظور, فقال:" الرسم: الأثر, وقيل بقية الأثر, وقيل: هو ما ليس له شخص من الآثار وقيل: هو ما لصق بالأرض منها, ورسم الدار: ما كان من آثارها لاصقا بالأرض, والجمع أرسم ورسوم, ورسم الغيث الدار: عفاها وأبقى فيها أثرا لاصقا بالأرض قال الحطيئة[41]:

" أَمِنْ رسَمِ دارٍ مُرَبَعٌ ومَصِيفُ لِعَيْنَيْكِ مِنْ مَاءِ الشُّؤونِ وَكِيفُ؟"[42].

ويقال ترسمت الدار, أي: نظرت إلى رسوم الدار وترسمت الدار وترسمت المنزل تأملت رسمه وتفرَّسته, قال ذو الرمة:

" أَأَنْ تَرَسَّمْتَ مِنْ خَرْقَاءَ مَنْزِلَةً ماءُ الصَّبَابَةِ مِنْ عَيْنَيْكِ مَسْجُومُ؟(43).

وبناء على ما سبق يتضح أن: الرسم في اللغة يطلق ويراد به : العلامة, وأصله: الأثر, أو بقيته. يقول د: غانم قدوري الحمد:" ربما كان استعمال الرسم للذلالة على خط المصحف إشارة إلى معنى الأثر القديم الذي يحرص المسلمون على المحافظة عليه"[44].

كما يتضح من خلال ما سبق أن الرسم مصدر أطلق وأريد به اسم المفعول, أي: بمعنى المرسوم, وعند إضافته إلى الإملاء أو الكتابة, يراد به: جعل الحروف الهجائية بمنزلة العلامة للملفوظ والدلالة عليه[45].

• المراد بـ (رسم المصحف) في الاصطلاح:

رسم المصحف: هو الرسم المخصوص الذي كتبت به حروف القرآن وكلماته أثناء كتابة القرآن الكريم, التي كان آخرها كتابته في عهد سيدنا عثمان رضي الله عنه[46].

وبعبارة أخرى: هو علم جليل تعرف به مخالفات خط المصاحف العثمانية لأصول الرسم الإملائي وقواعده المقررة فيه [47].

وأما الرسم الإملائي: فهو تصوير اللفظ بحروف هجائه بتقدير الابتداء به والوقف عليه[48].

الركن الثالث: موافقة العربية ولو بوجه:

المقصود بهذا الشرط أن القراءة التي تواتر سندها, ووافقت خط المصاحف العثمانية, يلزم أن يكون لها وجه في اللغة العربية, وأن توافق وجها من وجوه النحو سواء كان أفصح أم فصيحا مجمعا عليه أو مختلفا فيه اختلافا لا يضر مثله, وإن لم يكن مشهورا لدي علماء اللغة بل ربما كانوا يضعفون مثله او يمنعونه قياسا, ولكن لا عبرة بذلك ولا ترد قراءة ثابتة لرأي الناس, وإن كانوا أئمة اللغة, إذ أن علماء اللغة و أئمة النحو إنما يتتبعون ما يصل اليهم وما يبلغهم من كلام العرب شعرا ونثرا, فيبنون قواعدهم ومصطلحاتهم علي ذلك, وإن لم يحط إنسان مهما علا كعبه وعظم اطلاعه باللغة العربية, لذلك لا نستغرب أن يغيب عن علمهم شيء من وجوه العربية ثم نعثر عليه في أعظم مصدر لها وهو القرآن, ولذلك **يقول الداني**[49]:" وأئمة القراءة لا تعمل في شيء من حروف القراءات علي الأفشى في اللغة والأقيس في العربية, بل علي الأثبت في الأثر والأصح في النقل, والرواية إذا ثبتت عنهم لا يردها قياس عربية ولا فشو لغة لأن القراءة سنة متبعة يلزم قبولها والمصير إليها. وقد اشتط الفهم ببعض أئمة اللغة الذين قعدوا القواعد ووضعوا الضوابط اللغوية, لما وجدوا احرف قرآنية تخالف ما قعدوه , فعظم عليهم التنازل عما وضعوه باجتهادهم وحسب علمهم واجترءوا على تضعيف تلك الأحرف المروية الثابتة, واتهام رواتها من جماهير القراء بقلة الضبط, وعجبا لهم كيف يتهمون جماهير القراء الذين يتحقق بروايتهم شرط التواتر ويحصل بهم القطع واليقين بالخطأ, ولا يتهمون علمهم واجتهادهم وما بلغهم بطرق ظنية احادية مجهولة, أو بطرق صحيحة لكنها لا ترقى الى مستوى التواتر الذى لا تعدوه رواية القرآن,

ولذلك يقول ابن الحاجب:" اذا اختلف النحويون والقراء فيقدم قول القراء على النحويين؛ لأن النحويين أخذوا عمن لم تثبت عصمتهم أما القراء أخذوا عمن ثبت عصمته, وإجماع النحويين لا ينعقد بغير القراء أما إجماع القراء فينعقد عند غير النحويين **وفى هذا الصدد يقول أبو حيان:**" أصِّلوا نحوكم على القرآن ولا تُأصِّلوا القرآن على نحوكم ولسنا متعبدين بقول نحاة البصرة أو الكوفة ومع ذلك [50]

أنكروا بعضا من قراءات حمزه منها: ﴿ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ﴾[51] بالخفض عطفا للاسم الظاهر علي المضمر[52], وهم لا يجوزون مثل ذلك.

نتائج الدراسة وتوصياتها

1) أظهرت الدراسة أن القراءات توقيفية من عند الشارع الحكيم.
2) لا مجال لإعمال العقل ولا والقياس في القراءة؛ لأن القراءة سنة متبعة يأخذها الآخر عن الأول بسندها المتصل المتواتر إلى النبي ﷺ .
3) أقرت الدراسة أن الركن الأهم والأساسي في القراءة هو التواتر, وليس صحة السند.
4) أكدت الدراسة أن القراءة إذا فقدت ركنا من أركان القراءة الصحيحة حكم بأنها من الشاذ الذي لا يقرأ به لا في الصلاة ولا خارجها.

الهوامش:

---

[1] 1 – تاج العروس, الزبيدي 268/6 وما بعدها.

2 – القراءات الشاذة وتوجيهها من لغات العرب, عبدالفتاح القاضي, ص 5, الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية , الطبعة الأولى ـ القاهرة. ومباحث في علوم القرآن , صبحي الصالح, ص250, دار العلم للملايين ـ بيروت. والأحرف السبعة, حسين ضياء الدين عتر, ص 311 , دار البشائر الإسلامية . والاختلاف بين القراءات, أحمد البيلي ص 76, طبعة دار الجيل. وأثر اختلاف القراءات المتواترة في الفقه الإسلامي, عبدالسلام السكري ص 31 , دار الطباعة المحمدية.

3 – الأحرف السبعة, حسين ضياء الدين ص 312.

4 – غيث النفع, الصفاقسي, ص19.

5 – غيث النفع, الصفاقسي, ص19.

6 – البرهان في علوم القرآن, الزركشي, النوع الثاني والعشرون القراءات ومعرفة اختلاف الألفاظ بزيادة أو نقص أو تغيير حركة أو إثبات لفظ بدل آخر » 318/1 , 319.

7 ـ سورة النساء, الآية:1.

8 ـ سورة إبراهيم , الآية: 22 .

9 ـ سورة نوح, الآية : 4 .

10 ـ سورة يوسف, الآية : 31 .

11 – البرهان في علوم القرآن, الزركشي,, 318/1.

12 ـ سورة الحج, الآية:78.

13– القراءات دراسات فيها وتحقيقات , عبدالغفور مصطفى, رسالة دكتوراه في التفسير وعلوم القرآن, كلية أصول الدين جامعة الأزهر, القاهرة211/1.

14 ـ سورة القمر, الآية:17.

15 – النشر في القراءات العشر, ابن الجزري 9/1.

16 – القواعد الفقهية للعلامة الشيخ أحمد الزرقا, ص 157 , 163, طبعة دار القلم ـ دمشق.

17 ـ سورة الأحقاف, الآية:10.

18 ـ سورة النحل, الآية:103.

19 – محاضرات في تاريخ علم القراءات, عبدالكريم إبراهيم صالح, ص 33 , 34 .

20 – رواه البخاري في صحيحه كتاب فضائل القرآن, باب "أنزل القرآن على سبعة أحرف" 184/6, رقم 4992 .

21 – صحيح مسلم : كتاب صلاة المسافرين وقصرها, باب بيان أن القرآن أنزل على سبعة أحرف وبيان معناه1 / 561.

22 – الإجماع في اللغة: الإجماع من الألفاظ المشتركة في وضع اللغة بين معنيين:

الأول: العزم. يقال: أجمع فلان على كذا إذا عزم عليه، وجاء في الحديث: "لا صيام لمن لم يجمع الصيام من الليل" أي لم يعزم الصيام من الليل . روي الحديث بهذا اللفظ تارة, وبلفظ لا صيام لمن لم يبيت الصوم.. الحديث. انظر: باب الصوم من سنن النسائي والترمذي والدارمي وأبي داود والبيهقي والدار قطني وابن ماجه ومسند أحمد، وموطأ مالك. وورد في القرآن: ﴿فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ﴾(يونس:71) أي اعزموا. والإجماع بهذا المعنى يصدر عن الواحد كما في المثال الأول، وكما جاء في الحديث، ويصدر عن الجمع كما في الآية الكريمة.

الثاني: الاتفاق، يقال: أجمع القوم على كذا إذا اتفقوا عليه. وهو بهذا المعنى لا يصدر إلا عن الجمع، ولا يتصور من الواحد. وقيل: إن الإجماع في وضع اللغة هو الاتفاق والعزم راجع إليه، لأن من اتفق على شيء فقد عزم عليه. انظر: إرشاد الفحول, الشوكاني ص 71.

وقيل: إن الإجماع حقيقة في معنى الاتفاق لتبادره إلى الذهن مجاز في معنى العزم لصحة سلب الإجماع عنه. انظر: الإحكام ، للآمدي 101/1.

الإجماع في الاصطلاح: عرف كثير من الأصوليين الإجماع بأنه: "اتفاق المجتهدين من هذه الأمة في عصر بعد وفاة النبي ﷺ على أمر ديني " انظر: الإجماع في الشريعة الإسلامية, رشدي عليان,64/1, الجامعة الإسلامية, طبعة 1397هـ ـ 1977 م.

23 – المرجع السابق.

24 – الضوابط : جمع ضابط, والضابط في اللغة يفيد الحزم والقوة والشدة. يقال ضبطه ضبطا أي: حفظه بالحزم. ورجل ضابط أي: قوي شديد, وانضبط صار مضبوطا. انظر: القاموس المحيط, مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (المتوفى: 817 هـ), تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة, بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي, , ص 607, مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت ـ لبنان, الطبعة الثامنة، 1426 هـ – 2005.

أما عند العلماء: فهو حكم كلي ينطبق على جزئياته بحيث يدخل فيه جميع أفراد المضبوط. انظر: الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية المؤلف: أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (المتوفى: 1094هـ) المحقق: عدنان درويش – محمد المصري ص 728 . مؤسسة الرسالة – بيروت.

25 – التواتر: لغة: هو تتابع الشيء وترا وفرادى, ويقال: تواترت الأشياء أي: تتابعت وجاءت بعضها إثر بعض. انظر: معجم مفردات ألفاظ القرآن ص 582, والمعجم الوجيز ص 659.

أما في الاصطلاح: فهو ما رواه جماعة عن جماعة يمتنع تواطؤهم على الكذب من أول البداءة إلى المنتهى من غير تعيين عدد على الصحيح" انظر: تدريب الراوي بشرح تقريب النواوي, السيوطي 391/2 ـ 392, تحقيق: عماد زكي البارودي. المكتبة التوفيقية .

26 – الأبيات رقم 14 , 15 , 16: مَتْنُ «طَيِّبَةِ النَّشْرِ» فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ, شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (المتوفى: 833هـ) , تحقيق: محمد تميم الزغبي,32/1, دار الهدى، جدة ـ المملكة العربية السعودية, الطبعة الأولى، 1414 هـ – 1994 م.

27 – محمد بن محمد بن علي بن محمد بن إبراهيم النويري, قرأ على ابن الجزري, وشرح طيبته, توفي سنة 857هـ. شذرات الذهب في أخبار من ذهب, عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكبري الحنبلي، أبو الفلاح (المتوفى: 1089هـ), حققه:

محمود الأرناؤوط, خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط292/7 , دار ابن كثير، دمشق ـ سوريا, الطبعة الأولى، 1406 هـ - 1986 م.

28 - شرح الطيبة, النويري119/1.

29 - التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن على طريقة الإتقان, للعلامة طاهر الجزائري الدمشقي ت 1338هـ, اعتنى به عبدالفتاح أبو غدة, ص 127, دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع, بيروت ـ لبنان ,الطبعة الثالثة 1412هـ. , وعلم أصول الأثر هو علم أصول الحديث " مصطلح الحديث".

30 - منجد المقرئين ومرشد الطالبين, ابن الجزري, 69/1.

31 - القراءات القرآنية, عبدالحليم قابة , تحقيق: مصطفى سعيد الخن , ص 175, دار الغرب الإسلامي, الطبعة الأولى 1999م.

32 - القراءات القرآنية, عبدالحليم بن محمد الهادي قابة, ص 175.

33 - القراءات الشاذة دراسة لنشأتها ومعاييرها, سامي عبدالفتاح هلال ص 31.

34 - البرهان في علوم القرآن, الزركشي 318/1.

35 - برهان الدين الجعبري، أبو إسحاق، وأبو محمد، إبراهيم بن عمر بن إبراهيم بن خليل بن أبي العباس (ت 732 هـ), اشتهر بلقب (برهان الدين)، وَاشْتَغَلَ بِبَغْدَادَ وَأَخَذَ عَنْ صَاحِبِ التَّعْجِيزِ الْفَقْهَ، وَقَرَأَ بِالسَّبْعِ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ بْنِ الرَّجُوهِيِّ صَاحِبِ الْفَخْرِ الْمَوْصِلِيِّ وَغَيْرِهِ، وَصَنَّفَ التَّصَانِيفَ الْمُفِيدَةَ فِي الْقِرَاءَاتِ، وَالْفِقْهِ وَالأُصُولِ وَالتَّارِيخِ، وَكَانَ رَوْضَةَ مَعَارِفٍ، يَتَحَقَّقُ بِمَعْرِفَةِ الْقِرَاءَاتِ وَعِلَلِهَا. انظر: ترجمته في: معجم الشيوخ الكبير, شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: 748هـ), تحقيق: محمد الحبيب الهيلة, 147/1, مكتبة الصديق، الطائف ـــ المملكة العربية السعودية, الطبعة الأولى، 1408 هـ - 1988 م.

36 - رسالة دكتوراه بعنوان" كنز المعاني في شرح حرز الأماني ووجه التهاني : من أول فرش سورة مريم إلى نهاية الكتاب دراسة وتحقيقاً" , أحمد محمود مبارك المغربي, 22/1, الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة, كلية القرآن الكريم والدراسات الإسلامية, 1431هـ ـــ 2010م.

37 - غيث النفع, الصفاقسي ص 5.

38 - شرح الطيبة, للنويري 67/1.

39 - تهذيب اللغة, الأزهري, مادة: رسم.

40 - العين, أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: 170هـ)
تحقيق: مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي, دار ومكتبة الهلال, مادة: رسم.

41 - البيت من قصيدة يمدح فيها الحطيئة سعيد بن العاصي, ومعنى البيت: أمن أن مربعا ومصيفا تركا رسما أي أثرا في الدار جرت دموعك .

والمراد بالشؤون: مجاري الدمع , والوكيف: سقوط الدمع والقطر. انظر: ديوان الحطيئة ص 81 شرح أبي سعيد السكري, طبعة دار صادر ـ بيروت 1401هـ ـ 1981م.

42 - لسان العرب, ابن منظور مادة رسم.

43 - انظر: ديوان ذي الرمة, ص 10, وجمهرة اللغة, أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (المتوفى: 321هـ), تحقيق: رمزي منير بعلبكي, مادة رسم 720/2, دار العلم للملايين – بيروت, الطبعة الأولى، 1987م.

44 - رسم المصحف دراسة لغوية تاريخية , غانم قدوري الحمد ص 129, دار عمار للنشر والتوزيع, الطبعة الثانية.

45 - الرسم العثماني مفهومه مزاياه مصادره قواعده, حمدي سلطان, ص 60.

46 – رسم المصحف ونقطه, عبدالحي الفرماوي ص166.

47 – دليل الحيران على مورد الظمآن, أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن سليمان المارغني التونسي المالكي (المتوفى: 1349هـ), ص 31 ـ 32, الناشر: دار الحديث– القاهرة .

48 – الشافية في علم التصريف (ومعها الوافية نظم الشافية للنيساري – المتوفى في القرن 12), عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس، أبو عمرو جمال الدين ابن الحاجب الكردي المالكي (المتوفى: 646هـ), تحقيق: حسن أحمد العثمان, 137/1, المكتبة المكية – مكة, الطبعة الأولى، 1415هـ 1995م.

49 – جامع البيان في القراءات السبع المشهورة, الداني ص .

50 – البحر المحيط, أبي حيان 156/3.

51 ـ سورة النساء, الآية:1.

52 – سراج القارئ المبتدئ وتذكار المقرئ المنتهي شرح منظومة حرز الأماني ووجه التهاني , علي بن عثمان بن محمد بن أحمد بن الحسن بن القاصح العذري البغدادي من علماء القرن الثامن الهجري, المحقق: علي الضباع, ص 188, مطبعة مصطفى البابي الحلبي, سنة النشر: 1373 – 1954.

المصادر والمراجع

1. القرآن الكريم
2. أثر اختلاف القراءات المتواترة في الفقه الإسلامي, عبدالسلام السكري ، دار الطباعة المحمدية. 1993 م.
3. الإجماع في الشريعة الإسلامية, رشدي عليان, الجامعة الإسلامية, طبعة 1397هـ ـ 1977 م.
4. الأحرف السبعة, حسين ضياء الدين عتر, دار البشائر الإسلامية 1988م 1409هـ
5. الاختلاف بين القراءات, أحمد البيلي، طبعة دار الجيل. 1408 – 1988م .
6. الإحكام في أصول الأحكام، علي بن محمد الآمدي، علق عليه: عبد الرزاق عفيفي، الناشر: المكتب الإسلامي، (دمشق – بيروت)، الطبعة الثانية، ١٤٠٢ هـ.
7. إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ)، المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق – كفر بطنا
8. البرهان في علوم القرآن، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت ٧٩٤هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركائه، الطبعة الأولى، ١٣٧٦ هـ – ١٩٥٧ م.
9. تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد مرتضى الحسيني الزَّبيدي، تحقيق: جماعة من المختصين، من إصدارات: وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت – المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بدولة الكويت، أعوام النشر: (١٣٨٥ – ١٤٢٢ هـ) = (١٩٦٥ – ٢٠٠١ م).

10. التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن على طريقة الإتقان, للعلامة طاهر الجزائري الدمشقي (ت 1338هـ), اعتنى به عبدالفتاح أبو غدة, دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع, بيروت ـ لبنان ,الطبعة الثالثة 1412هـ.
11. تدريب الراوي بشرح تقريب النواوي, السيوطي ، تحقيق: عماد زكي البارودي. المكتبة التوفيقية .
12. جمهرة اللغة, أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت 321هـ), تحقيق: رمزي منير بعلبكي, دار العلم للملايين – بيروت, الطبعة الأولى، 1987م.
13. دليل الحيران على مورد الظمآن, أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن سليمان المارغني التونسي المالكي (ت 1349هـ), الناشر: دار الحديث– القاهرة .
14. ديوان الحطيئة ،شرح أبي سعيد السكري, طبعة دار صادر ـ بيروت 1401هـ ـ 1981م.
15. رسالة دكتوراه بعنوان" كنز المعاني في شرح حرز الأماني ووجه التهاني : من أول فرش سورة مريم إلى نهاية الكتاب دراسة وتحقيقاً" , أحمد محمود مبارك المغربي, الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة, كلية القرآن الكريم والدراسات الإسلامية, 1431هـ ـ 2010م.
16. رسم المصحف دراسة لغوية تاريخية , غانم قدوري الحمد ، دار عمار للنشر والتوزيع, الطبعة الثانية.
17. سراج القارئ المبتدئ وتذكار المقرئ المنتهي شرح منظومة حرز الأماني ووجه التهاني , علي بن عثمان بن محمد بن أحمد بن الحسن بن القاصح العذري البغدادي المحقق: علي الضباع, مطبعة مصطفى البابي الحلبي, سنة النشر: 1373 – 1954.
18. الشافية في علم التصريف: عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس، ابن الحاجب الكردي المالكي (ت 646هـ), تحقيق: حسن أحمد العثمان, المكتبة المكية – مكة, الطبعة الأولى، 1415هـ 1995م.
19. شذرات الذهب في أخبار من ذهب, عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكبري الحنبلي، أبو الفلاح (ت 1089هـ), حققه: محمود الأرناؤوط, خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط, دار ابن كثير، دمشق ـ سوريا, الطبعة الأولى، 1406 هـ - 1986 م.
20. صحيح البخاري، أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة ابن بردزبه البخاري الجعفي، تحقيق: جماعة من العلماء، الطبعة: السلطانية، بالمطبعة الكبرى الأميرية، ببولاق مصر، ١٣١١ هـ، بأمر السلطان عبد الحميد الثاني.
21. صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٠٦ - ٢٦١ هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، (ثم صورته دار إحياء التراث العربي ببيروت، وغيرها)، عام النشر: ١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥ م.

22. الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
23. العين, أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت 170هـ)، تحقيق: مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي, دار ومكتبة الهلال.
24. غيث النفع في القراءات السبع، علي بن محمد بن سالم، أبو الحسن النوري الصفاقسي المقرئ المالكي (ت ١١١٨هـ)، المحقق: أحمد محمود عبد السميع الشافعي الحفيان، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
25. القاموس المحيط, مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (ت 817 هـ), تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة, بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي, مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت ـ لبنان, الطبعة الثامنة، 1426 هـ - 2005.
26. قدم له: الشيخ خليل الميس والدكتور ولي الدين صالح فرفور، الناشر: دار الكتاب العربي،
27. القراءات الشاذة وتوجيهها من لغات العرب, عبدالفتاح القاضي, الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية , الطبعة الأولى ـ القاهرة.
28. القراءات القرآنية, عبدالحليم قابة , تحقيق: مصطفى سعيد الخن , دار الغرب الإسلامي, الطبعة الأولى 1999م.
29. القراءات دراسات فيها وتحقيقات , عبدالغفور مصطفى, رسالة دكتوراه في التفسير وعلوم القرآن, كلية أصول الدين جامعة الأزهر, القاهرة.
30. القواعد الفقهية للعلامة الشيخ أحمد الزرقا, طبعة دار القلم ـ دمشق.
31. الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية المؤلف: أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (ت 1094هـ) المحقق: عدنان درويش - محمد المصري. مؤسسة الرسالة – بيروت.
32. مباحث في علوم القرآن , صبحي الصالح, دار العلم للملايين ـ بيروت.
33. مَتْنُ «طَيِّبَةِ النَّشْرِ» فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ, شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (ت 833هـ) , تحقيق: محمد تميم الزغبي, دار الهدى، جدة ـ المملكة العربية السعودية, الطبعة الأولى، 1414 هـ - 1994 م.
34. معجم الشيوخ الكبير, شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت 748هـ), تحقيق: محمد الحبيب الهيلة, مكتبة الصديق، الطائف ـ المملكة العربية السعودية, الطبعة الأولى، 1408 هـ - 1988 م.
35. منجد المقرئين ومرشد الطالبين, شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (ت ٨٣٣هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ -١٩٩٩م.

36. النشر في القراءات العشر، شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (ت ٨٣٣ هـ)، المحقق : علي محمد الضباع (ت ١٣٨٠ هـ)، الناشر : المطبعة التجارية الكبرى .